الجمعية العامة

Distr.: General
23 August 2023
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة الرابعة والأربعون
6-17 تشرين الثاني/نوفمبر 2023

موجز ورقات المعلومات المقدمة من الجهات صاحبة المصلحة بشأن توفالو*

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

أولاً- معلومات أساسية

1- أُعد هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان5/1 و21/16 مع مراعاة دورية الاستعراض الدوري الشامل ونتائج الاستعراض السابق[1]. والتقرير تجميعٌ للورقات المقدمة من سبعة من أصحاب المصلحة إلى الاستعراض الدوري الشامل، وهو مقدَّم في شكل موجز تقيداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات[2].

ثانياً- المعلومات المقدمة من أصحاب المصلحة

ألف- نطاق الالتزامات الدولية والتعاون مع آليات حقوق الإنسان[3]

2- أوصت منظمة العفو الدولية بأن تنضم توفالو إلى معاهدات حقوق الإنسان الأساسية المتبقية وأن تدمجها في القانون الداخلي[4]. وأوصت أيضاً بأن تفي توفالو بالتزاماتها القائمة فيما يتعلق بتقديم التقارير إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على سبيل الأولوية، وأن تكفل تقديم التقارير المقبلة في الوقت المناسب بمشاركة المجتمع المدني وبعد التشاور معه[5]..

3- وأوصت مؤسسة "جست أتونمنت إنك" بأن تصدق توفالو على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[6].

4- وأوصى مركز مناهضة القتل في العالم بشدة سلطات توفالو بالتصديق السريع على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها[7]. وأشار المركز أيضاً إلى توصياتها السابقة بأن تصدق توفالو على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.

الرجاء إعادة الاستعمال

الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام، وأن تعزز توفالو مشاركتها في الشؤون الدولية، بوسائل منها تعزيز حقوق الإنسان في منطقة المحيط الهادئ، وتقديم توصيات في عملية الاستعراض الدوري الشامل، وتعزيز حضورها في قضايا تغير المناخ[8].

باء- الإطار الوطني لحقوق الإنسان

1- الإطار الدستوري والقانوني

5- نوهت منظمة العفو الدولية بأن عام 2018 شهد إطلاق مشروع مراجعة الدستور في توفالو وذلك لمراجعة الدستور وتحديثه، إلا أنه لا يزال مستمراً دون تحديد تاريخ انتهاء مقترح[9].

6- وأوصى مركز مناهضة القتل في العالم بأن تعدل توفالو الفقرة 2 من المادة 16 من دستورها لمواءمتها مع أولوية الحق في الحياة والالتزامات الدولية المتعلقة بالاستثناءات من هذا الحق[10].

2- البنية الأساسية المؤسسية وتدابير السياسة العامة

7- ذكرت منظمة العفو الدولية أن رئاسة ديوان المظالم تؤدي دور المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان، وأن أمين المظالم مسؤول عن مواءمة القوانين الوطنية مع الاتفاقيات الدولية على النحو المنصوص عليه في الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة للفترة من عام 2016 إلى عام 2020. غير أن رئاسة ديوان المظالم غير معتمدة كمؤسسة وطنية لحقوق الإنسان بموجب المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)[11]. وأوصت منظمة العفو الدولية بأن تسعى توفالو إلى الحصول على اعتماد رئاسة ديوان المظالم بوصفها مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس.

جيم- تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

1- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق

المساواة وعدم التمييز

8- أفادت منظمة العفو الدولية بأن الدستور يتضمن شرعة حقوق تضمن عدم التمييز على أساس العرق ومكان المنشأ والرأي السياسي واللون والمعتقد الديني والجنس، ولكنه لا يذكر الهوية الجنسانية أو الميل الجنسي، وبأن هذا لا يزال يشكل تحدياً لمجتمع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين[12].

حق الفرد في الحياة والحرية والأمان على شخصه وفي عدم التعرض للتعذيب

9- أثنى مركز مناهضة القتل في العالم على قبول توفالو التوصية 101-4 المقدمة خلال دورة الاستعراض الدوري الشامل السابقة ومفادها التصديق على اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، ولكنه أشار إلى أن التصديق لم يتم بعد.

الحريات الأساسية والحق في المشاركة في الحياة العامة والحياة السياسية

10- ذكرت منظمة العفو الدولية أن الدستور يعطي الأولوية للمعايير والقيم والممارسات التقليدية على حساب حق الفرد في حرية الدين وحرية المعتقد وحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات. وأفادت بأن

قانون تسجيل الهيئات الدينية لعام 2008 ينص على وجوب تسجيل "الهيئة الدينية" المؤلفة من خمسين شخصاً أو أكثر لدى الدولة وأن يوافق عليها الفاليكابيول (مجلس شيوخ المجتمع أو القرية) في الجزيرة، وعلى إمكانية المقاضاة في حالة عدم فعل ذلك. وينص قانون تنظيم المنظمات الدينية لعام 2020 كذلك على أنه يجوز لقادة المجتمع، في حالة تهديد قيم توفالو وثقافتها، سحب الموافقة الصادرة على أي منظمة دينية. وأشارت المنظمة إلى أنه في الوقت الذي تسعى فيه حكومة توفالو إلى تعزيز التسامح الديني، وردت تقارير عن عدم فعالية التواصل مع الجزر النائية. وسلطت الضوء على أن الأقليات الدينية قد كسبت في المحكمة قضايا حاول فيها زعماء المجتمع المحلي تقييد ممارسة الأنشطة الدينية[13].

11- وأوصت المنظمة بأن تعدل توفالو المادة 3-1 من قانون تسجيل الهيئات الدينية لعام 2008 والمادة 4-4 من قانون تنظيم المنظمات الدينية لعام 2020 لضمان إتاحة حرية الدين لجميع الأفراد، ومواصلة تعزيز إيصال مضامين التسامح الديني إلى الجزر النائية ومساءلة القادة المحليين عن الانتهاكات المرتكبة ضد الأقليات الدينية[14].

الحق في الصحة

12- ذكرت منظمة العفو الدولية أن أموال البنك الدولي قد وجهت تحديداً إلى إنشاء جناح جديد في مستشفى الأميرة مارغريت في العاصمة فونافوتي وإلى إحدى عشرة عيادة صحية أخرى في جميع أنحاء البلد، ولكن الجزر النائية التي لديها أعلى معدلات الأمراض غير السارية في البلد لم تحظ إلا بصيانة محدودة لمرافقها الصحية. وأفادت تقارير كذلك بوجود ضغوط مالية على قدرة توفالو على تمويل برنامج العلاج الطبي في الخارج المخصص لعلاج حالات الأمراض غير السارية الوخيمة. ولئن كانت خدمات التوعية المجتمعية تقدم إلى سكان الجزر النائية، فإن جميع الأطباء في توفالو يعملون في مستشفى الأميرة مارغريت. فلا يوجد في الجزر النائية الثماني أطباء، ولا توجد عيادات صحية في جزيرتين منها، ولا توجد قابلات في جزيرتين أخريين. ولدى جميع الجزر ما لا يقل عن فردين من فرق التمريض وعاملين في مجال الرعاية الصحية الريفية، باستثناء جزيرة نيولاكيتا التي بها فرد واحد فحسب من فرق التمريض[15].

13- وأوصت منظمة العفو الدولية توفالو بما يلي: تعزيز الموارد البشرية والمالية اللازمة لتقديم خدمات الرعاية الصحية إلى السكان الذين يعيشون في الجزر النائية وتوجيه مخصصات الميزانية نحو صيانة العيادات الصحية في تلك الجزر؛ وتحسين فرص الحصول على الرعاية التوليدية الطارئة وتدريب فِرق القبالة وعلى الموارد المكرسة للرعاية الصحية للأمهات والرعاية الصحية الإنجابية للجزر النائية؛ وتزويد فِرق القبالة والتمريض والعاملين في مجال الرعاية الصحية الريفية في الجزر النائية بالتدريب المتخصص في مجال الأمراض غير السارية، وتزويد العيادات الصحية في الجزر النائية بالمعدات اللازمة لعلاج هذه الأمراض[16].

14- وسلطت الورقة المشتركة 1 الضوء على أن توفالو تتألف من مجموعة متناثرة من الجزر المرجانية يفصلها المحيط، وتعاني من ضعف المعايير المتعلقة بالإنترنت ووسائط الإعلام، مما يخلق حاجزاً كبيراً أمام السكان المحرومين من الخدمات يحول دون حصولهم على المعلومات المتعلقة بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية والخدمات السريرية، مثل وسائل منع الحمل الحديثة. وأفيد بأن الشباب، ولا سيما الفتيات، معرضون لمخاطر تتعلق بحالة الصحة الإنجابية والعدوى المنقولة جنسياً، نظراً لمحدودية فرص حصولهم على المعلومات وما يترتب عليها من سوء اتخاذ القرارات[17]. وسلطت منظمة العفو الدولية الضوء على أن الإجهاض مجرم في جميع الظروف إلا عند الضرورة لحماية حياة المرأة، وتتراوح عقوباته بين 10 سنوات والسجن مدى الحياة[18].

15- ودعت الورقة المشـــتركة 1 الحكومة إلى زيادة المســـاعدة المالية المقدمة إلى مقدمي خدمات الصـــحة والحقوق الجنســـية والإنجابية الحاليين، وتوفير الموارد اللازمة لتعزيز قدرتهم المؤســـســـية، مثل اســـتثمار الموارد المالية لاســـتحداث برنامج الخدمات الرقمية وبرامج الرعاية الصـــحية عن بعد وتطوير منصـــات المعلومات والتعليم والتواصـــل عبر الإنترنت[19]. وأوصـــت منظمة العفو الدولية توفالو بتحســـين فرص الحصـول على المعلومات وإتاحة إمكانية الحصـول على خدمات الصـحة الجنسـية والإنجابية وإلغاء تجريم الإجهاض[20].

16- وأوصى المركز الأوروبي للقانون والعدالة بأن تواصل توفالو حماية الحياة في جميع المراحل[21].

17- وشـجعت مؤسسـة "جست أتونمنت إنك" توفالو على استكشـاف ما إذا كانت الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصـــادية والاجتماعية والثقافية تنتهك الحق في الصـــحة (بما في ذلك الصحة النفسية) وحق شعوب توفالو في التمتع بمستوى معيشي لائق[22].

الحق في التعليم

18- سـلطت مؤسـسـة الطبشـورة المكسـورة الضـوء على التحديات التي تواجهها توفالو في ضـمان الحصـــول على التعليم الجيد، بما في ذلك الموارد المحدودة التي تؤثر بشـــكل خاص على الجزر النائية، ونقص المعلمين المدربين، والأضـــرار المحتمل أن تلحق بالبنى التحتية للمدارس بســـبب الظواهر الجوية القاســـية المرتبطة بتغير المناخ، والحواجز اللغوية التي يفرضـــها تعيين العديد من المعلمين من الخارج عندما تكون اللغة الأســـاســـية المســـتخدمة هي التوفالوية. وأشـــارت إلى أن البعد الجغرافي للجزيرة أدى أيضـــاً إلى محدودية اسـتخدام التكنولوجيا، بما في ذلك الحواسـيب والإنترنت، مما صـــعَّب على الطلاب الوصول إلى الموارد التعليمية المتوافرة عبر الإنترنت، وصعَّب على المعلمين استخدام التكنولوجيا لتحسين أساليب تعليمهم[23].

19- وأوصـت مؤسسـة الطبشـورة المكسـورة بأن تضـطلع توفالو بما يلي: إقامة شـراكات مع المنظمات الدولية التي يمكن أن توفر الموارد والخبرات اللازمة لتحسين التعليم في البلد؛ وتخصـيص مزيد من الموارد للتعليم، بما في ذلك الأموال المخصـصـــة لتدريب المعلمين، ومعدات الفصـــول الدراســـية، والبنية التحتية للمدارس؛ وتوفير مزيد من فرص التدريب والتطوير المهني للمعلمين لتحســـين مهاراتهم التعليمية ومواكبة الممارســـات التعليمية المتطورة. وتعزيز التعليم الثنائي اللغة؛ وإتاحة فرص اســـتخدام التكنولوجيا؛ وإعطاء الأولوية لزيادة فرص الحصول على برامج التعليم الجيد في مرحلة الطفولة المبكرة[24].

20- وجاء في الورقة المشـــتركة 1 الإعراب عن القلق إزاء عدم الســـماح للنســـاء بإجراء مزيد من الدراســـات في مجال اللاهوت[25]. ووردت فيها توصـــية مفادها أن تعزز الحكومة عملية توفير المعلومات اللازمة لراسمي السياسات وزيادة الوعي بين الناس كافة بشأن المساواة بين الجنسين[26].

21- وشـجعت مؤسـسـة "جسـت أتونمنت إنك" توفالو على النظر فيما إذا كانت الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصـــادية والاجتماعية والثقافية تنتهك حق الفتيات في التعليم في توفالو بسبب عدم حد تلك الدول من انبعاثات غازات الدفيئة التي تؤثر على البلد[27].

الحقوق الثقافية

22- ذكرت مؤسسة "جست أتونمنت إنك" أنه ينبغي لتوفالو أن تستكشف ما إذا كانت الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تنتهك الحق في الاشتراك أو المشاركة في الحياة الثقافية المعترف به في المادة 15 من العهد[28].

التنمية والبيئة والأعمال التجارية وحقوق الإنسان

23- سلطت منظمة العفو الدولية الضوء على التقارير التي تفيد بأن توفالو معرضة بشدة لخطر التآكل الساحلي، وموجات المد البحري، والجفاف الطويل الأمد، وزيادة تواتر الأعاصير المدارية. وأشارت إلى أن الصندوق الأخضر للمناخ يقدم، منذ عام 2017، مساعدة مالية إلى مشروع التكيف الساحلي في توفالو لدعم المنح الدراسية في مجالي العلوم البيئية والهندسة الساحلية، والتدريب على رصد الخطوط الساحلية والتخطيط الساحلي، وأدمجت مقررات تعلم في مجال تغير المناخ في مناهج المدارس الابتدائية وفي التقييمات الساحلية وفي برامج تدريب الموظفين الحكوميين المعنيين بالجزر النائية المتعلقة بحماية التكيف الساحلي القائم على النظم الإيكولوجية[29].

24- وأفادت منظمة العفو الدولية أن توفالو حدثت، في عام 2022، مساهماتها المحددة وطنياً بشأن الانبعاثات المؤثرة على المناخ، مع التركيز على التخفيف وتعزيز مسار التنمية الخالية من الكربون بحلول عام 2050، وأن توفالو مدافع قوي عن إنشاء آلية مالية دولية لدعم الأشخاص الذين يعانون من الخسائر والأضرار الناجمة عن تغير المناخ. وأشارت إلى أن توفالو تبحث عن طرق قانونية للحفاظ على التحكم في مناطقها البحرية والاعتراف بالدولة، حتى لو كانت الجزيرة مغمورة بالكامل أو غير صالحة للسكن نتيجة لأزمة المناخ. وذكرت منظمة العفو الدولية أن أي خطط إعادة توطين يجب أن تشمل قدراً كافياً من التشاور مع المجتمعات المتضررة وأن تكون متوائمة مع القانون الدول لحقوق الإنسان ومعاييره. وأكدت أن توفالو قد تحتاج إلى المساعدة والتعاون الدوليين المستحقين لدعم الأشخاص الذين يواجهون الخسائر والأضرار، بمن فيهم أولئك الذين قد يحتاجون إلى الانتقال لأن بلدهم أصبح غير صالح للسكن بسبب تغير المناخ[30].

25- وأوصت منظمة العفو الدولية توفالو بما يلي: مواصلة تنفيذ سياسات التكيف مع تغير المناخ في مشروع توفالو للتكيف الساحلي من أجل تجنب أو تقليل آثاره على حقوق الإنسان المكفولة للسكان في توفالو وتقديم تقارير منتظمة وعلنية عن التقدم المحرز من خلال خطة الإدارة البيئية والاجتماعية؛ وإجراء تقييمات شاملة وتشاركية للاحتياجات المتصلة بالخسائر والأضرار مع مراعاة الآثار الضارة لتغير المناخ على التمتع بحقوق الإنسان وضمان قدرة أشد الأفراد والجماعات تضرراً على المشاركة الكاملة؛ وضمان إمكانية وصول أشد الفئات تضرراً، بما في ذلك النساء والشعوب الأصلية والأشخاص ذوو الإعاقة وغيرهم من الفئات المهمشة، ولا سيما أولئك الذين يواجهون أشكالا متعددة ومتقاطعة من التمييز، إلى أي أموال جديدة ترد لتعويض الخسائر وجبر الأضرار؛ والتماس التعاون والمساعدة الدوليين بشأن الخطط المقترحة مثل النقل الدولي، مع إيلاء اعتبار خاص للحفاظ على الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية بسبب تغير المناخ وضمان اتساق هذه الخطط مع القوانين والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بماً في ذلك قدرة الشعوب الأصلية على الحفاظ على هويتها الجماعية وحقها في تقرير المصير في مكان آمن ومناسب يضمن التمتع بجميع حقوق الإنسان المكفولة لها[31].

26- وذكرت مؤسسة "جست أتونمنت إنك" أن انخفاض منسوب توفالو يجعلها معرضة بشدة للكوارث الطبيعية المتصلة بالمياه. وذكرت المؤسسة أنه ينبغي لتوفالو أن تستكشف معالم الحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة، والتزامات الدول الأخرى بحماية هذا الحق في سياق آثار تغير المناخ التي تواجهها توفالو حالياً. واقترحت المؤسسة أيضاً أن تستكشف توفالو ما إذا كان سلوك الدول ذات الانبعاثات العالية ينتهك الالتزامات المتجاوزة للحدود الإقليمية التي تتحملها الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فيما يتعلق بما لها من آثار على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تشعر بها توفالو. وإضافةً إلى ذلك، أوصت بأن تجرم توفالو الإبادة الإيكولوجية[32].

2- حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

النساء

27- أكدت الورقة المشتركة 1 أن معدل انتشار العنف العائلي في توفالو كان له أثر خطير وأرهق نظم الرعاية الصحية في البلد بشدة، مما أثر على الأسر والمجتمعات. وإضافة إلى ذلك، يشكل العنف العائلي عبئاً على النظام الاجتماعي، والخدمات الاجتماعية، وتنمية البلد، وإنفاذ القانون، ويسهم في فقدان العمل وفقدان التقدم في ميدان التنمية بوجه عام. وبينما أثنت الورقة على إنشاء دار آمنة، ذكرت أن ذلك لا يكفي لتلبية احتياجات الناجيات من العنف العائلي[33]. وسلطت منظمة العفو الدولية الضوء على أن اللجوء إلى العدالة في سياق العنف الجنساني لا يزال صعباً على المرأة، ذلك أن الاغتصاب الزوجي غير مجرم صراحةً في قانون العقوبات[34].

28- وأوصت المنظمة توفالو بإصلاح قانون العقوبات لتجريم الاغتصاب الزوجي ومواصلة نشر الوعي والتدريب بشأن العنف الجنساني، ومواصلة توعية المجتمع بما يتضمنه قانون حماية الأسرة ومكافحة العنف العائلي لعام 2014، ووضع خطة عمل وطنية بشأن منع العنف الذي يُرتكب ضد النساء والفتيات، ومواصلة إدماج المرأة في المناصب القيادية السياسية وضمان إشراكها في صنع السياسات وتنفيذها[35]. ودعت الورقة المشتركة 1 الحكومة إلى ما يلي: التعجيل بإنشاء عدد كاف من الدور الآمنة في العاصمة فونافوتي، بحد أدنى ثلاث دور، لتلبية احتياجات الناجيات من العنف، وتوفير الأموال الكافية لإدارة برنامج الدار الآمنة؛ ووضع طريقة عمل وطنية موحدة بشأن منع العنف العائلي والتصدي له[36].

29- وأفادت منظمة العفو الدولية بأن عدد النساء زاد في المناصب القيادية زيادة كبيرة وباتت النساء أكثر مشاركة في عمليات المشروع منذ أن أطلقت توفالو استراتيجيتها وخطة عملها الجنسانية كجزء من مشروع التكيف الساحلي للفترة من 2017 إلى 2024[37]. وأكدت الورقة المشتركة 1 أنه من الصعب على المرأة في توفالو أن تشغل مناصب رفيعة المستوى في صنع القرار والقيادة في البلد، بسبب المعتقدات الثقافية والممارسات والتقاليد الراسخة. ولئن كان القانون يوفر فرصاً متساوية للنساء والرجال لخوض الانتخابات، فمنذ عام 2019، لم تترشح للانتخابات سوى امرأتين فقط من أصل 37 مرشحاً، ولم تنل عضوية البرلمان، الذي كان يضم 16 مقعداً، سوى امرأة واحدة فحسب. وعلى الرغم من أن عدداً أكبر من النساء أصبحن الآن جزءاً من الفاليكابيول (مجالس الجزر)، فقد شغلت النساء ستة مناصب من أصل 48 منصباً في الكابيول، في عام 2021[38].

30- وذكرت منظمة العفو الدولية أنه ينبغي لتوفالو أن تواصل إدماج المرأة في رسم السياسات وتنفيذها، وأن تقدم تدريباً على إدماج المنظور الجنساني، وأن تشرك المرأة في صنع القرارات التي يكون تمثيلها في صنعها ناقصاً[39]. وأوصت الورقة المشتركة 1 بأن تتعاون الحكومة مع المنظمات غير الحكومية المحلية لتغيير المعتقدات والممارسات الثقافية الراسخة التي تعوق تولي المرأة مناصب قيادية في المجالات السياسية والدينية والثقافية[40]. وأوصت مؤسسة "جست أتونمنت إنك" بأن تخصص توفالو عدداً من المقاعد البرلمانية للنساء[41].

31- وفي حين ورد في الورقة المشتركة 1 تهنئة للحكومة على توفير مساحة لمؤسسات الأعمال المحلية لبيع سلعها في يوم واحد من كل شهر، فقد أُعرب فيها عن ضرورة أن تكون المرأة مستقلة مالياً، مؤكدة أن الأزواج هم في الغالب المتحكمون في الشؤون المالية للأسرة ويستخدمونها لخدمة مصلحتهم الخاصة عوضاً عن تلبية الاحتياجات الأساسية للأسرة[42]. وأوصت الورقة المشتركة 1 أن تستثمر الحكومة في تحقيق الاستفادة العادلة من الموارد والمزايا المتساوية الناتجة عن البرامج والخدمات الحكومية من خلال توفير مساحة تستخدمها

النساء كسوق، وتنظيم دورات تدريبية في مجال الأعمال التجارية والتجارة الإلكترونية، وتوزيع منح ابتداء على المبتدئين، وتنظيم دورات تدريب وتوعية في مجال الأعمال[43].

الأطفال

32- أفادت منظمة إنهاء العنف بأن الحكومة أحاطت علماً بالتوصيات المتعلقة بالعقاب البدني التي قدمت في الجولة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل. وأشارت إلى أن الفترة التي تلت الاستعراض لم تشهد اعتماد أي تشريع يحظر صراحة إنزال عقوبة بدنية بالأطفال في جميع الأوساط. ولم يلغ (تعديل) قانون التعليم لعام 2017 إلا الحكم الذي يجيز استخدام العقوبة البدنية في المدارس ولكنه لم يحظر صراحة تلك العقوبة، في حين أن الآثار القانونية لـ (تعديل) قانون محاكم الجزر رقم 5 لعام 2017 لا تزال غير مؤكدة[44]. وسلطت المنظمة الضوء على أن العقوبة البدنية مشروعة: في المنزل بموجب الدستور؛ وفي أماكن الرعاية البديلة بموجب الحق في "تطبيق عقوبة معقولة" الوارد في قانون العقوبات لعام 1965؛ وفي رعاية الطفولة المبكرة وفي الرعاية النهارية للأطفال الأكبر سناً بموجب الحق في "تطبيق عقوبة معقولة" الوارد في قانون العقوبات لعام 1965؛ وفي المدارس، ما لم يتضمن (تعديل) قانون التعليم لعام 2017 حظراً صريحاً للعقاب البدني في المدارس ورهناً بمراعاة تطبيق الحق في "تطبيق عقوبة معقولة" الوارد في قانون العقوبات لعام 1965 كذلك[45]. وأوصت منظمة إنهاء العنف بأن تكثف توفالو جهودها الرامية إلى سن قانون يحظر بوضوح جميع أشكال العقاب البدني للأطفال، مهما كان خفيفاً، وفي كل طور من حياتهم، على سبيل الاستعجال[46].

33- وذكرت المنظمة أن المادة 226 من قانون العقوبات لعام 1965 تؤكد "حق أي والد أو معلم أو شخص آخر له سيطرة أو مسؤولية قانونية عن طفل في إنزال عقوبة معقولة به"، مما يعكس القبول شبه العام للعقاب البدني في تربية الأطفال[47]. وذكرت المنظمة أنه ينبغي إلغاء هذا الحكم، إلى جانب أحكام "التأديب" الواردة في دستور عام 1978، بحيث يوضح القانون أنه لا يجوز اعتبار أي عقوبة بدنية تُنزل بالأطفال، مهما كانت خفيفة، عقوبة "معقولة". وأوصت بحظر جميع أشكال العقوبة البدنية، في جميع الأوساط ومن جانب جميع البالغين الذين لهم سلطة على الأطفال[48].

الأشخاص ذوو الإعاقة

34- أفادت الورقة المشتركة 1 بأن توفالو صدقت على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام 2013، وأقرت أطراً إقليمية مثل استراتيجية إنشيون من أجل إحقاق الحق لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة في آسيا والمحيط الهادئ للفترة 2013-2022، وإطار المحيط الهادئ لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2016. ووضعت الحكومة أيضاً سياسة توفالو الوطنية لعام 2018 بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة، التي نُقحت في عام 2022 لتنفيذ الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان بموجب الاتفاقية. وأشارت الورقة أيضاً إلى أن الحكومة أفادت، في الدورة الثالثة من الاستعراض الدوري الشامل، أنها تعتزم إجراء مزيد من المشاورات بشأن قرار التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، ولكنها أعربت عن قلقها إزاء عدم إحراز تقدم يذكر في هذا الشأن. وأشارت كذلك إلى أن سياسة توفالو الوطنية لعام 2018 بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة، التي نقحت في عام 2022، لم توضع بعد في صيغتها النهائية[49]. وأوصت الورقة المشتركة 1 بأن تصدق الحكومة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وأن تستكمل تنقيح سياسة توفالو الوطنية بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة ووضعها في صيغتها النهائية وإقرارها[50].

35- وأكدت منظمة العفو الدولية انخفاض فرصة حصول الأشخاص الذين لديهم إعاقات بدنية منذ الولادة في تلقي التعليم بسبب نقص التعليم المتخصص، ونقص فرصة حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على العمل أو حضور المناسبات المجتمعية أيضاً نظراً لمحدودية قدرتهم على الوصول إليها. وورد أن الأشخاص ذوي الإعاقات النفسية الاجتماعية يتعرضون لمزيد من الحرمان، لأن الرعاية الصحية الأساسية المجانية لا تمتد لتشمل الرعاية المتخصصة المطلوبة[51]. وفي حين أقرت بالجهود المبذولة لتعليم الأطفال المتعايشين مع الإعاقة، فقد سلطت الورقة المشتركة 1 الضوء على أن الموارد تتركز في العاصمة فونافوتي، مما يعني عدم قدرة الأطفال ذوي الإعاقة الذين يعيشون خارج العاصمة على الحصول على التعليم. وأعربت عن قلقها إزاء عدم وجود التزام متسق من الحكومة بتوفير خدمات التعليم، لا سيما بالنظر إلى وقف تخصيص المنح لمدرسة لذوي الاحتياجات الخاصة التي تضمن أطفالاً ذوي إعاقة، وإزاء خلو البلد من جميع الأخصائيين التقنيين والطبيين ومستشاري شؤون الإعاقة ومعالجيها اللازمين لتقديم خدمات الدعم إلى الأشخاص ذوي الإعاقة[52].

36- وأوصت منظمة العفو الدولية بأن تنفذ توفالو تشريعات لضمان إمكانية استيعاب الأماكن والخدمات العامة للأشخاص ذوي الإعاقة، ودعم وحماية الحق في التعليم المكفول لجميع الأشخاص ذوي الإعاقة عن طريق توسيع نطاق الخدمات والمرافق التعليمية ووضع منهج دراسي منفصل للطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة، وتحسين توافر الرعاية الصحية العامة وإمكانية حصول الأشخاص ذوي الإعاقات النفسية والاجتماعية عليها[53]. ودعت الورقة المشتركة 1 الحكومة إلى تقديم الدعم التمويلي لقطاع التعليم من أجل تعزيز قدرة المدرسين في الجزر النائية على إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة، وإعادة تخصيص المنح لمدرسة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، وتقديم منح دراسية إلى مواطني توفالو لإجراء مزيد من الدراسات في الإرشاد والعلاج في مجالي الطب والإعاقة[54].

37- وأوصت مؤسسة "جست أتونمنت إنك" بأن تعزز توفالو حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وتحميها فيما يتعلق بالمخاطر المناخية، وسلطت الضوء على أن توفالو يمكن أن تدمج مساهمات الأشخاص ذوي الإعاقة واحتياجاتهم في جميع مراحل تخطيط مشاريعها في مجال التكيف وتنفيذها[55].

المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين

38- أفادت منظمة العفو الدولية أن المادتين 153 و155 من قانون العقوبات تجرمان النشاط الجنسي المثلي. وذكرت المنظمة أنه على الرغم من عدم وجود دليل على أن هذه الأحكام تنفذ بجدية، فيلزم إلغاؤها على سبيل الأولوية لضمان رفاه وسلامة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين[56]. وأوصت بتنقيح قانون العقوبات ليشمل تعريفاً محايداً جنسانياً للاغتصاب وإلغاء تجريم النشاط الجنسي المثلي[57].

39- وسلطت منظمة العفو الدولية الضوء على أن قانون علاقات العمل والتوظيف لعام 2017 يحظر التمييز على أساس الميل الجنسي، ولكن لا توجد قوانين تحمي الناس من التمييز على أساس الهوية الجنسانية أو التعبير والخصائص الجنسية، وهو ما يستبعد، بالتبعية، المتحولين جنسياً من مظلة الحماية تلك[58]. وأوصت المنظمة بأن تضع توفالو وتعتمد تدابير قانونية وإدارية للتحقيق فيما يُمارس ضد الأشخاص من التمييز والوصم والعنف على أساس ميولهم الجنسية وهويتهم الجنسانية وتعبيرهم الجنساني وخصائصهم الجنسية، وضمان تمكن الأشخاص من اللجوء بفعالية إلى سبل الانتصاف عند انتهاك حقوقهم، بوسائل منها الملاحقات الجنائية وتقديم التعويض وتوفير الملاجئ وإتاحة الدعم الطبي والنفسي والاجتماعي[59].

Notes

[1] A/HRC/39/8 and A/HRC/39/8/Add.1, and A/HRC/39/2.

[2] The stakeholders listed below have contributed information for this summary; the full texts of all original submissions are available at: www.ohchr.org (one asterisk denotes a national human rights institution with A status).

Civil society

Individual submissions:

AI	Amnesty International, London (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
BCN	The Stichting Broken Chalk, Amsterdam (Netherlands);
CGNK	Center for Global Non-Killing, Grand Saconnex (Switzerland);
ECLJ	European Center for Law and Justice, Strasbourg (France);
EndViolence	Global Partnership to End Violence Against Children, New York (United States of America);
JAI	Just Atonement Inc., New York (United States of America);

Joint submissions:

JS1	**Joint submission 1 submitted by**: Tuvalu Family Health Association, Funafuti (Tuvalu), Fusi Alofa Association Tuvalu, and Fakapotopotoga Fafine Ekalesia Kelisiano Tuvalu.

[3] *The following abbreviations are used in UPR documents:*

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
OP-ICESCR	Optional Protocol to ICESCR
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment
OP-CAT	Optional Protocol to CAT
CRC	Convention on the Rights of the Child
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography
OP-CRC-IC	Optional Protocol to CRC on a communications procedure
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities
OP-CRPD	Optional Protocol to CRPD
ICPPED	International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance

[4] AI para. 24.

[5] AI para. 26.

[6] JAI para. 7.

[7] CGNK p. 3.

[8] CGNK p. 3.

[9] AI para. 1.

[10] CGNK p. 3.

[11] AI para. 2.

[12] AI para. 1.

[13] AI paras.7–6.

[14] AI paras.28–27.
[15] AI paras.18–17.
[16] AI paras.40–38.
[17] JS1 para. 21.
[18] AI para. 5.
[19] JS1 para. 22i–ii.
[20] AI para. 32.
[21] ECLJ para. 11.
[22] JAI para. 31.
[23] BCN paras.10–6.
[24] BCN paras.16–11.
[25] JS1 para. 4.
[26] JS1 para. 5.
[27] JAI para. 35.
[28] JAI para. 43.
[29] AI paras.21–20.
[30] AI paras.23–22.
[31] AI paras.44–41.
[32] JAI paras. 14, 22, 23 and 51.
[33] JS 1 paras.19-17
[34] AI para. 5.
[35] AI paras.31–29.
[36] JS1 para. 20 i.–ii.
[37] AI para. 11.
[38] JS1 para. 1.
[39] AI para. 11.
[40] JS1 para. 3.
[41] JAI para. 37.
[42] JS1 paras.7–6.
[43] JS1 para. 8.
[44] EndViolence paras. 1.1–1.2.
[45] EndViolence paras. 2.1, 2.4, 2.5, and 2.6.
[46] EndViolence para. 1.3.
[47] EndViolence p. 2.
[48] EndViolence p. 2.
[49] JS1 para. 10.
[50] JS1 para. 11.
[51] AI para. 12.
[52] JS1 paras.13–12.
[53] AI paras.35–33.
[54] JS1 para. 14i.–iii.
[55] JAI para. 41.
[56] AI para. 15.
[57] AI para. 36.
[58] AI paras. 16.
[59] AI para. 37.